





تهدف هذه المبادئ التوجيهية إلى توفير إطار عام للجهات القضائية لتقييم مسائلتي الخصوصية وحماية البيانات بالمقارنة مع الحقوق الأخرى، مثل حرية التعبير والحق في الخصوصية. وهي تتضمن السوابق القضائية ذات الصلة من مختلف الهيئات الوطنية والدولية والإقليمية التي قد تساعد في فهم الجهات القضائية للأمور المطروحة، كما ترسم خطاً متسقاً من حقوق الخصوصية إلى حقوق حماية البيانات والتحديات التي تواجه دعم هذه الحقوق في مواجهة التقنيات الجديدة.



4	1. مقدمة: أسس و قيود حقوق الخصوصية 1.1. الحق في الخصوصية والحياة الخاصة
6	2. الموازنة بين الحقوق: مبدأ التناسب
15	3. تطوير لائحة حماية البيانات 3.1. حماية البيانات كتجسيد للحريات الفردية والاجتماعية في عصر المعلومات
23	4. الخاتمة والتوصيات



## مقدمة: أسس وقيود حقوق الخصوصية

تهدف هذه المبادئ التوجيهية إلى توفير إطار عام للجهات القضائية لتقييم مسألتَي الخصوصية وحماية البيانات بالمقارنة مع الحقوق الأخرى، مثل حرية التعبير والحق في الخصوصية. فمع ازدياد أهمية التقنيات الجديدة في تحديد الطرق التي يتعامل بها المواطنون مع المعلومات، غالباً ما تطرح مواقف يكون فيها على الجهات القضائية إجراء دراسة متمنعة للتوازن بين الحقوق، مثل الحق في الخصوصية والتعبير.

تساهم التكنولوجيا بالفعل في إضافة المزيد من التعقيد إلى هذا السياق، إذ يجب علينا اليوم مراعاة الحقوق المتعلقة بالمعلومات، كالخصوصية والوصول إلى المعلومات وحرية التعبير وغيرها من الحقوق، ليس فقط لقيمتها الجوهرية، بل باعتبارها أيضاً حقوقاً ذات وظيفة، لأنها تعزز العديد من الحقوق والحريات الأخرى التي تعتمد بشكل متزايد على تقنيات المعلومات والاتصالات. وبالتالي يجب اعتبار الخصوصية وحماية البيانات مكملةً لحرية التعبير، وليس مناقضةً لها.

ستتم الإشارة في هذه المبادئ التوجيهية إلى المعايير الدولية والسوابق القضائية بشأن الخصوصية وحماية البيانات، والتي ستكون بمثابة نقطة انطلاق نحو هيكلية الأساس المنطقي للقرار والتبرير القانوني وراء التعامل مع هذه الحقوق في مختلف الولايات القضائية والهيئات الإقليمية والدولية وفوق الوطنية. وسنسعى لاستكشاف أسس حقوق الإنسان في مجال الخصوصية وتمييزها وعلاقتها الوثيقة بحماية البيانات وتقرير المصير فيما يتعلق بالمعلومات،<sup>1</sup> والمجالات التي تتعارض فيها هذه الحقوق أو تتناسب مع حرية التعبير وحقوق الإنسان الأخرى، مما سيسمح للقارئ بفهم الموضوع بأكمله، بالإضافة إلى استخلاص استنتاجات حول كيفية تطبيق هذه الحقوق في الممارسة العملية.

<sup>1</sup> لمعرفة المزيد: يلعب مفهوم تقرير المصير فيما يتعلق بالمعلومات دوراً أساسياً في تطوير تشريعات حماية البيانات. وهو مستمد من فكرة آلان ويستين على أنه "مطالبة الأفراد أو الجماعات أو المؤسسات بأن يقرروا بأنفسهم متى وكيف وإلى أي مدى يتم إيصال المعلومات المتعلقة بهم إلى الآخرين. (...) [إنه] رغبة الناس في الاختيار بحرية الظروف التي سيعرضون في ظلها أنفسهم وموقفهم وسلوكهم للآخرين، ومقدار ذلك"، وقد تم تطوير هذا المفهوم وتطبيقه بوصفه مفهوم "تقرير المصير فيما يتعلق بالمعلومات" من قبل المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية في عام 1983، والتي عرّفته بأنه "سلطة الفرد في اتخاذ قرارٍ بنفسه، على أساس فكرة تقرير المصير، لتحديد زمان إيصال المعلومات المتعلقة بحياته الخاصة إلى الآخرين وحدود ذلك".

ستحدد هذه المبادئ التوجيهية أيضاً القضايا الملحة في تقابل الخصوصية وحماية البيانات وحرية التعبير وحقوق الإنسان الأخرى. وبالتالي، سوف تستفيد من التقارير والدراسات لتحديد المجالات التي يتطلب فيها وجود التوتر بين هذه الحقوق تحليلاً قانونياً دقيقاً، مثل استخدام تقنيات المراقبة لأغراض التحقيق والأمن القومي، وضمانات حرية الصحافة في مواجهة حقوق الخصوصية للأفراد، وحماية الصحفيين ومصادرهم، والوصول إلى البيانات العامة، وتدفق البيانات عبر الحدود.

## 1.1 الحق في الخصوصية والحياة الخاصة



إن الحق في الحياة الخاصة معترف به في العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 (المادة 12)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 (المادة 17)، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام 1990 (المادة 14)، واتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 (المادة 16)، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (بميثاق سان خوسيه، المادة 11.2)، والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (المادة 8)، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب،<sup>2</sup> والميثاق العربي لحقوق الإنسان (المادتان 16 و8)، وإعلان حقوق الإنسان لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (المادة 21).<sup>3</sup>

كثيراً ما يتم استخدام مفهومَي الخصوصية والحياة الخاصة كمترادفين. وترسم المادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) صورةً دقيقةً بشكلٍ خاص عن المرونة المفاهيمية لـ"الخصوصية" و"الحياة الخاصة". وقد بُذلت جهودٌ كبيرة بين عامي 1946 و1948 لصياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في منتديات مختلفة، وتكشف النسخ المختلفة للمادة 12 عن تعدد التفسيرات والاستخدامات فيما يتعلق بالخصوصية والحياة الخاصة. وتم استخدام "الخصوصية" و"الحياة الخاصة" في بعض الأحيان كمصطلحين عامّين يشملان العديد من جوانب المجال الخاص، وفي حالات أخرى كحماية محددة للحياة الأسرية والمنزل.<sup>4</sup> ومن المثير للاهتمام أن العديد من الجوانب التي تم التطرق إليها والتي أدت إلى صياغة النص النهائي للمادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أصبحت منذ ذلك الحين موضوع قرارات المحاكم الإقليمية في مسألة الخصوصية والحياة الخاصة، وهي حماية المنزل والمراسلات والشرف والسمعة، وعلى نطاقٍ أوسع حماية "الشخص".

<sup>2</sup> لا يحتوي الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على مادة تتعلق بالحق في الخصوصية. ولكن قيل إنه يمكن استشفاف هذا الحق في الميثاق الأفريقي من خلال الحق في احترام حياة وسلامة الفرد، والحق في الكرامة، والحق في الحرية والأمن الشخصي. سينغ وباور، "صحة الخصوصية: الحاجة الملحة لتنسيق الحق في الخصوصية في أفريقيا"، الكتاب السنوي لحقوق الإنسان الأفريقي 3 (2019) 202.

<sup>3</sup> لا تحمل الصكوك الثلاثة الأخيرة قيمةً جوهريةً واجبة النفاذ.

<sup>4</sup> ديجلمان، أو.، و كليس، إم. إن. (2014). كيف أصبح الحق في الخصوصية حقاً من حقوق الإنسان. استعراض قانون حقوق الإنسان، 441-458، 14(3).

إضافةً إلى ذلك، يتم الاستشهاد بالحق في الخصوصية صراحةً في وثائق مثل ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي (CFR)، وإطار عمل الخصوصية التابع لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي (APEC)، وإعلان المبادئ بشأن حرية التعبير والوصول إلى المعلومات في أفريقيا، التي اعتمدها اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (ACHPR). وينص الأخير في ديباجته على أن "حرية التعبير والخصوصية هما حقان يعزز كلٌّ منهما الآخر، وضروريان لكرامة الإنسان وتعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب بشكلٍ عام"،<sup>5</sup> وهو ما يصل إلى جوهر هذه الشبكة المعقدة من حقوق الإنسان: كرامة الإنسان، وبالتالي تنمية الشخصية وحقوق الشخصية. إن الخصوصية هي أيضاً أساس القانون التكميلي لحماية البيانات الشخصية الصادر عن الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (ECOWAS)<sup>6</sup> وأحكام الاتحاد الأفريقي (AU) بشأن حماية البيانات الواردة في اتفاقية الأمن السيبراني وحماية البيانات،<sup>7</sup> إلى جانب العديد من الجهود المبذولة لمواءمة قواعد الخصوصية وحماية البيانات في المجموعات الاقتصادية الإقليمية في أفريقيا<sup>8</sup>.

## الموازنة بين الحقوق: مبدأ التناسب

# 2.



نادراً ما يتم النظر في الحق في الخصوصية وتطبيقه دون النظر إلى الحقوق الأخرى المرافقة له، والتي يجب أخذها في الاعتبار بشكلٍ متناسب. ومبدأ التناسب، الذي يعد الأداة الرئيسية لهذه المهمة، متجذرٌ بعمق في فكرة كرامة الإنسان. نشأ هذا المفهوم من النظام الدستوري الألماني بعد الحرب العالمية الثانية،<sup>9</sup> وأثر على الاجتهاد القضائي لمحكمة العدل الأوروبية (ECJ)، التي تعترف به كمبدأ عام للقانون،<sup>10</sup> والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (ECtHR)، والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب (AfCHPR)، ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (IACtHR).

<sup>5</sup> [https://www.achpr.org/public/Document/file/English/Declaration%20of%20Principles%20on%20Freedom%20of%20Expression\\_ENG\\_2019.pdf](https://www.achpr.org/public/Document/file/English/Declaration%20of%20Principles%20on%20Freedom%20of%20Expression_ENG_2019.pdf) ص. 9.

<sup>6</sup> الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، "القانون التكميلي لحماية البيانات الشخصية ضمن الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا" (16 شباط/فبراير 2010) <http://www.tit.comm.ecowas.int/wp-content/uploads/2015/11/SIGNED-Data-Protection-Act.pdf> آخر زيارة في 1 شباط/فبراير 2022.

<sup>7</sup> الاتحاد الأفريقي، "اتفاقية الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية" (27 حزيران/يونيو 2014) [https://au.int/sites/default/files/treaties/29560-treaty-0048\\_-\\_african\\_union\\_convention\\_on\\_cyber\\_security\\_and\\_personal\\_data\\_protection\\_e.pdf](https://au.int/sites/default/files/treaties/29560-treaty-0048_-_african_union_convention_on_cyber_security_and_personal_data_protection_e.pdf) آخر زيارة في 1 شباط/فبراير 2022.

تبرز أهمية التناسب عندما يكون هناك تعارض بين اثنين من حقوق الإنسان إذ يجب عندها إجراء اختبار موازنة بينهما يعتمد على مبدأ التناسب. وعادةً ما يتعلق ذلك بتدخل الدولة في حقوق الأفراد، مما يُترجم في كثيرٍ من الأحيان إلى تعارض بين المصالح الجماعية والفردية. يتم تطبيق اختبار التناسب بشكلٍ مُعلن في سياق الأنظمة القانونية الأوروبية (محكمة العدل الأوروبية والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان)، والإطار القانوني الإقليمي الأفريقي (المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب)، ومحكمة العدل لشرق أفريقيا (EACJ)، والنظام الإقليمي الأمريكي لحقوق الإنسان (لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان)، وقد اكتسب مساحةً في مختلف قرارات لجنة حقوق الإنسان (HRC).

يدور اختبار التناسب بشكلٍ عام حول ثلاث خطوات: الملاءمة (ما إذا كان التدخل مناسباً بالفعل لتحقيق الهدف المرغوب)، والضرورة (أيضاً "البديل الأقل تقييداً" أو "الحد الأدنى من الضرر"؛ ما إذا كان التدبير المتخذ هو البديل الأقل تقييداً)، والتناسب بالمعنى الدقيق للكلمة (ما إذا كانت القيود الناجمة تفوق الفوائد المحققة). وعادةً ما يسبقه أيضاً اختباران إضافيان للشرعية (ما إذا كان التدخل قائماً على القانون الوطني) والهدف المشروع (ما إذا كان التدخل يرمي إلى أحد الأهداف التي تملئها بنود التقييد الموجودة في العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) أو المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (ECHR) أو اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب أو المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب، على التوالي).<sup>11</sup> وتتخذ هذه الاختبارات في بعض الأنظمة الإقليمية المحددة خصائص مميزة.

تتبع المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان اختباراً يتألف من 3 مكونات لإثبات انتهاك حقوق الخصوصية المنصوص عليها في المادة 8 من الاتفاقية. وتستند تلك المكونات إلى مفاهيم القانونية والشرعية والضرورة في مجتمع ديمقراطي.

تشير القانونية إلى وجود قانون سابق يمكن الوصول إليه، تم سَنُّه من خلال عملية صحيحة تخول شخص أو سلطة معينة باتخاذ إجراءات. وبعبارةٍ أخرى، يجب أن يستند التدخل إلى قانون محلي متاح (قضية **شيموفولوس ضد روسيا**)، ومتوقع (قضية **روتارو ضد رومانيا**) وأن يكون مصحوباً "بضمانات فعالة [ضد إساءة الاستخدام] ينص عليها القانون"<sup>12</sup> (قضية **روتارو ضد رومانيا**). ووفقاً للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية **إتش. إتش. ضد لاتفيا**، يجب أن

<sup>8</sup> جراهام جرينليف وماري جورج، "صكوك الخصوصية الإقليمية الأفريقية: تأثيرها على التنسيق" (2014) 132 قوانين الخصوصية ومراسل الأعمال الدولي <http://ssrn.com/abstract=2566724> آخر زيارة في 1 شباط/فبراير 2022.

<sup>9</sup> دينة، إس. (محرر). (2013). دليل أكسفورد للقانون الدولي لحقوق الإنسان (الطبعة الأولى) مطبعة جامعة أكسفورد. <http://mr.crossref.org/iPage?doi=10.1093%2Fflaw%2F9780199640133.001.0001>

<sup>10</sup> المرجع نفسه، ص. 371.

<sup>11</sup> المرجع نفسه، ص. 372.

<sup>12</sup> قضية روتارو ضد رومانيا، الفقرة 59. <https://www.bailii.org/eu/cases/ECHR/2000/192.html>

يكون هناك، باختصار، "قانون محلي، ويجب أن يكون متوافقاً مع سيادة القانون، وهذا بدوره يعني أنه يجب صياغة القانون المحلي بدقة كافية ويجب توفير الحماية القانونية الكافية ضد التعسف".<sup>13</sup>

يشير المكون الثاني من الاختبار، وهو الشرعية، إلى الغايات من الفعل، أي ما إذا كانت تسعى لوظيفة مشروعة فيما يتعلق بالاتفاقية. وهذا ما تحدده المادة 8 (2) من الاتفاقية، وهي: الأمن القومي؛ السلامة العامة؛ الرفاه الاقتصادي للبلد؛ منع الفوضى أو الجريمة؛ حماية الصحة أو الأخلاق؛ أو حماية حقوق وحريات الآخرين.

أخيراً، فإن ما يحدد الضرورة هو غياب بديل أقل تقييداً، وفي هذه الحالة، فهي تنسجم أيضاً مع عناصر التناسب الصارم لأنها تقارن التأثير المحتمل للدعوى على الحقوق بالفائدة المحتملة المستمدة منها. يعطي اختبار التناسب في الاجتهاد القضائي للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أهمية كبيرةً للتناسب بالمعنى الدقيق للكلمة، حيث تتحد الملاءمة والضرورة إما في المكون الثالث من الاختبار أو في المكونين التحليليين الأوليين.

على سبيل المثال، في قضية **فريدل ضد النمسا**، وفيما يتعلق بمسألة الضرورة في مجتمع ديمقراطي، ذكرت اللجنة في تقريرها المتعلق بالقضية أن الاحتفاظ بسجلات جنائية يمكن اعتباره ضرورياً لمنع الجريمة، وأنه في تلك القضية، تم الاحتفاظ بالسجل بطريقة ("لم تسعى الشرطة من خلالها إلى إثبات هويات المتظاهرين [...]، ولم يتم إدخال المعلومات الشخصية المسجلة -والصور في نظام معالجة للبيانات")، مثلاً من أجل عدم التدخل بشكل غير متناسب مع حق الشخص في الخصوصية.<sup>14</sup>

من المثير للاهتمام أن نلاحظ في قضية **فريدل ضد النمسا** أنه تم الأخذ بالاعتبار ليس فقط خطورة الضرر المحتمل الذي يؤدي إلى التدخل في الحياة الخاصة للفرد، ولكن أيضاً العوامل المخففة (لم يتم إدخال البيانات في نظام معالجة بيانات) وتناسب التدخل. وينبع هذا جزئياً من الفكرة القائلة إن تحليل التناسب الصارم خاص بالسياق؛ ويهدف إلى الموازنة بين الحقوق "في سياق واقعي معين".<sup>15</sup> وهذا قرار موازنة صعب يجب أن يتخذه صانع القرار القضائي بحذر: إلى أي درجة يمكن أن يعتبر تحقيق هدف ما أمراً مشروعاً وقانونياً قبل أن يصبح مبالغاً فيه؟



<sup>13</sup> قضية إل. إتش. ضد لاتفيا، الفقرة 47. <https://uniteforreporights.org/wp-content/uploads/2017/12/CASE-OF-L.H.-v.-LATVIA1.pdf>

<sup>14</sup> قضية فريدل ضد النمسا، الفقرة 8. <https://www.bailii.org/eu/cases/ECHR/1995/1.html>

<sup>15</sup> دينة، إس. (محرر). (2013). دليل أكسفورد للقانون الدولي لحقوق الإنسان (الطبعة الأولى). مطبعة جامعة أكسفورد. <http://mr.crossref.org/> iPage?doi=10.1093%2Fflaw%2F9780199640133.001.0001، ص. 373.



توضح العديد من القضايا هذا التحليل، وسنسلط الضوء على بعض منها، على سبيل المثال:

• في قضية **إس وماربر ضد المملكة المتحدة**: اعتُبر أن سياسة الاحتفاظ العشوائي ببيانات القياسات الحيوية للأشخاص الذين تم التحقيق معهم، حتى بعد تبرئتهم، لا تستوفي هذه المعايير. واعتُبر أنه غير متناسب وخطير بسبب عدم وجود حد زمني وبسبب طبيعته العشوائية، ولم تستطع الدولة إثبات عدم وجود بدائل ووسائل أقل تدخلاً لتحقيق نفس الهدف.<sup>16</sup>

• في قضية **إل. إل. ضد فرنسا**، واجهت المحكمة الأوروبية تحدي الحكم على مسألة تعدد، بطبيعتها، تدخلاً في الحياة الخاصة والعائلية: الطلاق. وفي القضية، قدّم أحد الزوجين إلى المحكمة وثائق تتعلق بصحة الزوج الآخر. واعتُبر قبول هذه المعلومات أمام المحكمة الوطنية تدخلاً في حق الزوج في الخصوصية. وجدت المحكمة أن "التدخل المطعون فيه في حق مقدم الشكوى في احترام حياته الخاصة، في ضوء الأهمية الجوهرية لحماية البيانات الشخصية، لم يكن متناسباً مع الهدف المنشود، وبالتالي لم يكن "ضرورياً في مجتمع ديمقراطي من أجل حماية حقوق وحريات الآخرين".<sup>17</sup> وفي هذا الصدد، وجدت المحكمة الأوروبية أن "استخدام المحاكم المحلية للوثيقة الطبية المتنازع عليها في تبرير قراراتها يقتصر على أساس بديل وثائقي، وبالتالي يبدو أنه كان بإمكانها إعلان أن هذه الوثيقة غير مقبولة وأن تتوصل رغم ذلك إلى نفس النتيجة".<sup>18</sup> وأن التدخل كان بالتالي غير ضروري ومفرط.

• في قضية **إم. إن. وآخرون ضد سان مارينو**، وضعت المحكمة عدة طرق مهمة لفهم مفهوم الحياة الخاصة وتطبيق المادة 8. أولاً، يمكن إدراج الأنشطة المهنية أو التجارية في مفهوم "الحياة الخاصة".<sup>19</sup> ثانياً، أن "جميع عمليات التبادل التي قد يشارك فيها الأفراد لأغراض التواصل"<sup>20</sup>، بما في ذلك رسائل البريد الإلكتروني، محمية بموجب الحق في الحياة الخاصة والعائلية؛ ثالثاً، أن كلاً من تخزين وإصدار المعلومات المتعلقة بالحياة الخاصة يحميها هذا الحق وأن رفض السماح بفرصة لدحض هذه المعلومات يرقى إلى مستوى التدخل في الحق في الحياة الخاصة. أخيراً، حلل القرار أيضاً مسألة "الضرورة في مجتمع ديمقراطي" في إطار منظور التدابير المناسبة ضد التعسف، "بما في ذلك إمكانية المراقبة الفعالة للإجراء المعني".<sup>21</sup>

<sup>16</sup> المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. قضية إس وماربر ضد المملكة المتحدة. <https://rm.coe.int/168067d216>

<sup>17</sup> قضية إل. إل. ضد فرنسا، الفقرة 43. <https://www.globalhealthrights.org/wp-content/uploads/2018/05/CASE-OF-L.L.-v.-FRANCE.pdf>

<sup>18</sup> المرجع نفسه، الفقرة 46.

<sup>19</sup> المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، إم. إن. وآخرون ضد سان مارينو، الفقرة 52، متوفر من خلال الرابط: <https://hudoc.echr.coe.int/eng#>

<sup>20</sup> المرجع نفسه، الفقرة 52.

<sup>21</sup> المرجع نفسه، الفقرة 73.



يمكن العثور على اختبار موازنة مماثل في قرارات محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عندما يتعلق الأمر بالتدخل في الحياة الخاصة. فوفقاً للمحكمة، من الضروري في مثل هذه الحالات تقييم (1) ما إذا كان التدخل ينص عليه القانون؛ (2) ما إذا كان يسعى إلى تحقيق هدف مشروع؛ و(3) ما إذا كان مناسباً وضرورياً ومتناسباً (بمعنى آخر، إذا كان يفي باختبار التناسب).<sup>22</sup> وكانت القضية التي شكلت علامة فارقة هي قضية **أرتافيا موريللو وآخرون ضد بنما**، والتي اعتُبر فيها الحظر العام الذي فرضته الدولة على الإخصاب في المختبر انتهاكاً للاتفاقية الأمريكية. وبرزت في هذه القضية أهمية خاصة للقيام بتحليل الضرورة - حيث تبين أن هناك بالفعل بدائل أقل تقييداً لتحقيق أهداف مماثلة - والقيام بتحليل صارم للتناسب - حيث تم إبراز معايير عالية بشكل خاص في ضوء الجانب الصممي للغاية للحق المعني.

أخيراً، في المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومنظومة الأمم المتحدة بشكل عام، هناك مؤشرات مختلفة على وجود تبني متزايد لمبدأ التناسب كأساس لصنع القرار القضائي. وتغطي سلسلة من التعليقات العامة على وجه التحديد الأمر صراحةً، مثل التعليق العام 29 (حالات الطوارئ) و27 (حرية التنقل) والتعليق والتعليق 34 (حرية الرأي والتعبير) الذي ينص على ما يلي:

تنص الفقرة 3 (من المادة 19) على شروط محددة، ولا تجيز فرض قيود إلا إذا كانت تخضع لهذه الشروط: فيجب أن تكون "محددة بنص القانون" وألا تُفرض إلا لأحد الأسباب الواردة في الفقرتين (أ) و(ب) من الفقرة 3؛ وأن تكون متلائمة مع اختبارات صارمة تتعلق بالضرورة والتناسب.<sup>23</sup>

التعليق العام 34 مهم على نحو خاص، حيث إن الجوانب الثلاثة لاختبار التناسب المذكورة فيه صراحةً - يجب أن تكون التدابير المقيّدة "مناسبة لتحقيق وظيفتها الوقائية" (الملاءمة)؛ يجب أن تكون تلك التدابير الأداة الأقل تدخلاً من بين تلك التي قد تحقق النتيجة المرجوة "الضرورة)؛ و"يجب أن تكون متناسبة مع المصلحة المراد حمايتها" (التناسب الصارم).

يثير الحق في الخصوصية بصورة أساسية فكرة الاستبعاد. وتشير كلمة "*privatus*" التي تعود لجذور لاتينية إلى ما هو منفصل عن ما هو عام، أي إلى ما هو شخصي؛ وأشارت الصياغة السابقة لهذا الحق من قبل صموئيل وارن ولويس برانديز إلى "الحق في أن يترك المرء

<sup>22</sup> ماكايو راميريز، إم. إس، مورينو جونزاليس، جيه.، ريسيو جايو، إم. (2017). Protección de datos personales, privacidad y vida privada: la inquietante búsqueda de un equilibrio global necesario. *Revista de Derecho (Valdivia)*, 30(1), 77–96.

<https://doi.org/10.4067/S0718-09502017000100004>

<sup>23</sup> الأمم المتحدة. (2011). التعليق العام رقم 34. المادة 19 حرية الرأي والتعبير. الأمم المتحدة. <https://www2.ohchr.org/english/bodies/hrc/>. docs/gc34.pdf، الفقرة 22.

وشأنه".<sup>24</sup> وبالتالي، لا عجب أن الالتزامات السلبية الناشئة عنها قد تم التأكيد عليها في البداية، ويبدو ذلك جلياً في الإشارة إلى أن:

مجال الخصوصية يتميز بأنه مستثنى ومحصن من التعدي أو الهجوم المسيء والتعسفي من قبل أطراف ثالثة أو السلطات العامة. (محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، **مذابح إيتوانغو ضد كولومبيا**). ومع ذلك، فإن الحاجة الملحة لتوفير وسائل فرض الحق في الخصوصية أيضاً كالتزامات إيجابية تنشأ من عوامل مثل أهمية الخصوصية كعامل تمكين ووسيلة لجني ثمار الحقوق الأخرى.

يشمل الحق في الخصوصية مجموعة كبيرة من القدرات والحقوق الأخرى التي تساهم في تأسيس وتجسيد الشخصية والهوية. ويذكر ذلك قرار محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بشأن قضية **فرنانديز أورتيغا وآخرون ضد المكسيك**، والذي ينص على ما يلي:

ذكرت المحكمة أنه على الرغم من أن هذا الحكم يحمل عنوان "الحق في الخصوصية" [ملاحظة: عنوانه حماية الشرف والكرامة باللغة الإسبانية]، إلا أن محتوياته تشمل، من بين أمور أخرى، حماية الحياة الخاصة. وإضافة إلى ذلك، فإن مفهوم الحياة الخاصة هو مصطلح واسع النطاق، ولا يمكن تعريفه تعريفاً شاملاً، لكنه يشمل، من بين المجالات المحمية الأخرى، الحياة الجنسية، والحق في إقامة وتطوير العلاقات مع البشر الآخرين.<sup>25</sup>

وبالتالي، وانطلاقاً من الالتزامات السلبية في الغالب المتعلقة بـ"ترك المرء وشأنه"، يمكن تنفيذ مجموعة أوسع من الالتزامات من قبل السلطات القضائية والعاملين في مجال القانون، والتي تنعكس في المحاكم الدولية في القضايا الرئيسية المتعلقة بمواضيع محددة، وتمثل جوانب معينة من الحق في الحياة الخاصة. سننتقل الآن إلى وصف وتحليل بعض هذه الحالات بصورة موجزة للتوسع في الطرق العديدة التي قد يظهر بها هذا الحق.

في قضية **مذابح إيتوانغو ضد كولومبيا** في عام 2006 المذكورة أعلاه، قامت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، من بين مواضيع أخرى، بتحليل مسألة حرمة المنزل كجانب من



<sup>24</sup> صموئيل وارن ولويس برانديز. "الحق في الخصوصية"، في: 4 مراجعة قانون هارفارد 193 (1890).

<sup>25</sup> [https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec\\_215\\_ing.pdf](https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_215_ing.pdf)، ص. 40.

جوانب الحق في الحياة الخاصة المنصوص عليه في المادة 11 (2) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.

وتمحورت القضية حول هجمات شنتها القوات شبه العسكرية على سكان بلدتي لا غرانجا وإل أرو في منطقة إيتوانغو بكولومبيا. ومن بين أنواع العنف الأخرى، أحرقت القوات المنازل، مما دفع المحكمة إلى تطبيق المادة 11 (2) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان. ويوضح المقتطف التالي من قرار المحكمة العلاقة بين الحق في الخصوصية وحماية المنزل والحياة الأسرية:

"تعتبر المحكمة أن مجال الخصوصية يتميز بأنه مستثنى ومحصن من التعدي أو الهجوم المسيء والتعسفي من قبل أطراف ثالثة أو السلطات العامة. وفي هذا الصدد، يرتبط منزل الفرد وحياته الخاصة ارتباطاً جوهرياً، لأن المنزل هو المكان الذي يمكن أن تتطور فيه الحياة الخاصة بحرية.<sup>26</sup>

وشددت المحكمة على أن الأمر يتجاوز التدخل في الملكية الخاصة، لأن المنزل هو "المكان الذي [...] حدثت فيه الحياة الخاصة".<sup>27</sup> أي أنه بفقدان سكان إيتوانغو منازلهم، فإنهم فقدوا فعلياً جزءاً من "مجال" الخصوصية الذي يمكنهم الاستمتاع به. وقد كررت المحكمة ذلك بالإشارة إلى قرارات مماثلة صادرة عن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، وهي قضية **آيدر ضد تركيا**، و**بلجين ضد تركيا**، و**سلجوق وأسكير ضد تركيا**.

وفي قضية **تريستان دونوسو ضد بنما**،<sup>28</sup> وسعت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أيضاً مفهوم الحياة الخاصة ليشمل الاتصالات الخاصة التي يحتفظ بها شخصان، وكشفت عن جانبين من الحق في الخصوصية على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان: حماية الشرف والكرامة (المادة 11.1) وحماية الحياة الخاصة والمراسلات (المادة 11.2). كما تطرقت إلى الاختبار المؤلف من ثلاثة مكونات للتدخل المشروع في هذا الحق كما تمارسه المحكمة، وهو موضوع سنتطرق إليه لاحقاً.

وهكذا، وكما يتضح من القضايا التي تم التعليق عليها، فإن حماية كرامة الإنسان التي تتجسد في الحق في الخصوصية والحياة الخاصة تمتد إلى أشكال حماية محددة مختلفة: حماية المنزل، باعتباره المكان الذي تتطور فيه "الحياة الخاصة"؛ الاتصالات، باعتبارها القدرة على إجراء



<sup>26</sup> المرجع نفسه، ص. 86.

<sup>27</sup> [https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec\\_148\\_ing.pdf](https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_148_ing.pdf)، ص. 87.

<sup>28</sup> قضية **تريستان دونوسو ضد بنما**، شركة لوي. إل. إيه. الدولية وشركاه إل. ريف، 2014، المجلد 36:1185، متوفر من خلال الرابط: [https://iachr.ils.edu/sites/default/files/iachr/Cases/Tristan\\_Donosov\\_Panama/Tristan%20Donosov%20v.%20Panama.pdf](https://iachr.ils.edu/sites/default/files/iachr/Cases/Tristan_Donosov_Panama/Tristan%20Donosov%20v.%20Panama.pdf) ص 1195-1198.



محدثات خاصة؛ تنمية العلاقات الإنسانية، مثل القدرة على اختيار مع من يمكن تكوين روابط وعلاقات؛ السيطرة على الجسد والوظائف الجسدية والحياة الجنسية، باعتبارها تمثل السيادة على خيارات المرء؛ والحفاظ على شرف الفرد وسمعته، مثل قدرة المرء على تقديم نفسه إلى المجتمع بالصورة التي يراها مناسبة والتحكم في مظهره الاجتماعي.

إضافةً إلى ذلك، فإن السوابق القضائية لمحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان توسّع نطاق هذه الحماية لتشمل حتى جوانب أخرى غير صريحة في نص الاتفاقية،<sup>29</sup> مثل اعتراض المحادثات الهاتفية - كما هو موضح في قضية *أيشر وآخرون ضد البرازيل*. في الواقع، أوجد القرار فهمًا "لا يتقدم في المستقبل" للحق في الخصوصية، مشيراً إلى أن الدولة يجب أن تكيف تطبيقها مع السيناريو التكنولوجي الحالي.

إن التدفق الكبير للمعلومات الموجود في الوقت الحاضر يهدد بشكل أكبر حق الأشخاص في الحياة الخاصة، وذلك بسبب الكم الأكبر من الأدوات التكنولوجية الجديدة وازدياد استخدامها المتكرر. وينبغي ألا يعني هذا التقدم، خاصةً عند التعامل مع اعتراضات المكالمات الهاتفية والتسجيلات، وضع الناس في موقف ضعيف أمام الدولة أو الجهات الفاعلة الخاصة. وبالتالي، يجب أن تتحمل الدولة مسؤولية التكيف مع الصيغ التقليدية لحماية الحياة الخاصة في العصر الحالي.<sup>30</sup>

ومع وضع ذلك في الاعتبار، يمكننا أن نلاحظ مرونة مفاهيمية معينة للحياة الخاصة كوسيلة ضرورية لتحقيق الكرامة الإنسانية، بما في ذلك جوانب الهوية المادية والاجتماعية، والاستقلالية الشخصية والتطور الشخصي والعلاقات التي يقيمها الشخص مع الآخرين ومحيطهم.<sup>31</sup>

يتماشى هذا التطور في الاجتهاد القضائي مع السوابق القضائية الأوروبية المنبثقة عن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وبالنظر إلى مبادئ مجلس أوروبا التوجيهية بشأن حماية الخصوصية في وسائل الإعلام،<sup>32</sup> قد نجد مسارات موضوعية مماثلة في تفسير المادة 8 من الاتفاقية الأوروبية. وتسلب الوثيقة، التي تُعنى بالتوازن بين حرية التعبير وحقوق الخصوصية في الأمور المتعلقة بوسائل الإعلام، الضوء على القضايا التي تم فيها الاهتمام بالجوانب المذكورة أعلاه من الحياة الخاصة عندما تتعارض مع ممارسة الصحافة. على هذا النحو، قد نذكر، على سبيل المثال، القضايا التي تم فيها النظر في الجوانب التالية من الحق في الخصوصية عند تحقيق هذا

<sup>29</sup> ماكايو راميريز، إم. إس.، موريينو جونزاليس، جيه.، ريسيو جايو، إم. (2017). Protección de datos personales, privacidad y vida privada: la inquietante búsqueda de un equilibrio global necesario. *Revista de Derecho (Valdivia)*, 30(1), 77–96.

<https://doi.org/10.4067/S0718-09502017000100004>

<sup>30</sup> [https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec\\_200\\_por.pdf](https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_200_por.pdf), ص. 36. (ترجمة مجانية).

<sup>31</sup> قضية أرتافيا موريللو وآخرين، الفقرة 143. [https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec\\_257\\_esp.pdf](https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_257_esp.pdf)

[https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec\\_257\\_esp.pdf](https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_257_esp.pdf)

<sup>32</sup> مجلس أوروبا. (2018). مبادئ توجيهية بشأن حماية الخصوصية في وسائل الإعلام. 1–46. <https://rm.coe.int/prems-guidelines-on-safeguarding-privacy-in-the-media-2018-/168090289b>

التوازن، مثل ما يتعلق بالحياة الأسرية (فلينكيلا وآخرون ضد فنلندا، زفاغوليس ضد ليتوانيا)، ومعلومات السلامة الجسدية والطبية (فورست فايفر ضد النمسا، آرمونيين ضد ليتوانيا)، وغيرها من القضايا المماثلة التي تم فيها الكشف علناً عن حالة إصابة المريض بفيروس نقص المناعة البشرية – بما لا ينتهك الخصوصية فحسب، بل يضر أيضاً بثقة الجمهور في نظام الصحة العامة؛ النزاهة الأخلاقية (شركة ستاندارد فيرلاغز المحدودة المسؤولية ضد النمسا (رقم 2) (أو الحق في صورة الشخص (مجموعة صحف ميرور المحدودة ضد المملكة المتحدة)).

من المهم في هذه المرحلة التأكيد على أن الانتقال من المفهوم الضيق للخصوصية، باعتباره حقاً في ترك المرء وشأنه، إلى مجال موسع للحياة الخاصة متجذر في تحقيق الكرامة الإنسانية، يؤدي إلى تغيير حجم الالتزامات الإيجابية المتزايدة للدولة، حيث قد تكون هناك حاجة إلى مزيد من الهياكل والمؤسسات.

في قضية جاسكين ضد المملكة المتحدة، تم توضيح ذلك من خلال فهم المحكمة الأوروبية بأن تحقيق التناسب يشير إلى وجود "سلطة مستقلة تقرر أخيراً ما إذا كان يجب منح حق الوصول أم لا".<sup>33</sup> وبعبارة أخرى، هناك حاجة فعلية للدولة لوضع الهياكل والمؤسسات اللازمة لحماية الحقوق. سيتم التوسع في هذا الموضوع وتوضيحه أكثر عندما نتطرق إلى حقوق حماية البيانات، والتي تتضمن العديد من هذه الالتزامات، بدءاً من توفير الوصول إلى المعلومات ووصولاً إلى ضمان الإجراءات القانونية الواجبة، وضمان التحكم في البيانات الشخصية ووقف الكشف غير المصرح به عن البيانات الشخصية، وما إلى ذلك.

إن توصيف الحياة الخاصة كمفهوم طويل المدى ليس سوى الخطوة الأولى في تحليل توازنها الدقيق مع الحقوق الأخرى، وخاصة حرية التعبير، وتحديد متى يكون التدخل قانونياً. ويجب مراعاة العديد من الأمور للوصول إلى هذا التوازن، مثل مراعاة حق الجمهور في الوصول إلى المعلومات، والذي يشكل في حد ذاته جانباً من جوانب الحق في حرية التعبير.<sup>34</sup> تدير الأنظمة الإقليمية هذا التوازن من خلال اختبار موازنة، والذي يشبه أيضاً الإطار النظري للقيود المفروضة على حرية التعبير الذي اقترحتة الأمم المتحدة<sup>35</sup> والمطبق بشكل أو بآخر بشكل صريح في مختلف قرارات محاكم حقوق الإنسان المتعلقة بحقوق الإنسان الأخرى. وسيتم التوسع في هذه المسألة في الأقسام التالية.



<sup>33</sup> قضية جاسكين ضد المملكة المتحدة. <https://www.bailii.org/eu/cases/ECHR/1989/13.html>.

<sup>34</sup> الأمم المتحدة. (2011). التعليق العام رقم 34. المادة 19: حرية الرأي والتعبير. جنيف: الأمم المتحدة.

<sup>35</sup> المرجع نفسه.

# 3. تطوير لائحة حماية البيانات

يعتبر توصيف حماية البيانات كحق مستقل نقاشاً مستمراً في المحاكم الدولية وعلى الصعيد العلمي. وهو ينبع من حقيقة أن حماية البيانات، كمسألة تنظيمية، نشأت جزئياً من لوائح ومعايير وشواغل الخصوصية وتطورت إلى مجموعات جديدة من التزامات الدولة اللازمة لتزويد الأفراد بالتحكم في المعلومات التي تهمهم، بالإضافة إلى وسائل تحقيق ذلك التحكم، أي الوصول إلى هذه المعلومات، وتأكيد وجودها، وتصحيح البيانات غير الصحيحة، وما إلى ذلك.

لكن حماية البيانات تتجاوز اعتبارات الخصوصية. إذ قد تكون هناك مسائل متعلقة بحماية البيانات تكون فيها اعتبارات الخصوصية لاغية أو مجرد فكرة لاحقة، حيث يتعامل أحدهما مع المجال الخاص للفرد نفسه ويتعامل الآخر مع التحكم في عرض بيانات الفرد. من حيث الجوهر، يتمثل الخط الذي يربط بينهما معاً، كما كان الحال مع مفاهيم الحياة الخاصة والخصوصية، بإدراك شخصية الإنسان: إن كلاً من الخصوصية وحماية البيانات أساسيان في السماح للفرد بتطوير شخصيته بشكل كامل.

وبالتالي، يمكن القول إن الحق في حماية البيانات ينبع من الحق في الخصوصية،<sup>36</sup> مع تميزه بخاصيتين رئيسيتين على الأقل عن الأول: أولاً، أنه ينطبق بشكل خاص على البيانات الشخصية، حيث يضع شروطاً وحدوداً لمعالجتها، بدلاً من النظر في قضايا الخصوصية من وجهة نظر شخصية. ثانياً، نظراً إلى أن معالجة المعلومات الشخصية اليوم منتشرة في كل مكان، فإن حماية البيانات مهمة من أجل الحفاظ على مجموعة كبيرة من الحقوق والقيم، بدءاً من تقرير المصير إلى عدم التمييز، بما في ذلك حرية التعبير أيضاً.

في الممارسة العملية، تم تكريس حماية البيانات الشخصية كحق مستقل في العديد من التشريعات، وفي مقدمتها ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي (المادة 8). كما تم الاعتراف بها مؤخراً، على سبيل المثال، على أنها حق مستقل في قرار أصدرته المحكمة العليا البرازيلية.<sup>37</sup> ومما له نفس القدر من الأهمية أن حماية البيانات الشخصية يجري اعتباره الآن كموضوع تشريعي في

<sup>36</sup> دونيدا، دانييلو. Da privacidade à proteção de dados pessoais. São Paulo: RT, 2021.  
<sup>37</sup> شيرتل مينديز، لورا؛ إغليسياس كيلر، كلارا. إنجاز جديد لحماية البيانات في البرازيل. مراجعة سياسة الإنترنت، 13 مايو 2020.

69% من البلدان في الأمريكتين وفي 66% في جميع أنحاء العالم.<sup>38</sup> وبالمثل، أيدت المحكمة الهندية العليا مؤخراً الخصوصية كحق أساسي (القاضي كيه. إس. بوتاسوامي (متقاعد) ضد اتحاد الهند)، مما أطلق مناقشات حول مشروع قانون حماية البيانات الهندي،<sup>39</sup> الذي لا يزال قيد المناقشة حتى هذا التاريخ.<sup>40</sup>

وقد قادت بعض التطورات في موضوعات الخصوصية وحماية البيانات هذا الوجود المعياري السليم. وتم تعزيز تنظيم حماية البيانات وأصبح يمثل مجموعة قوية من المعارف والممارسات في العقود القليلة الماضية، بدءاً من القرار التاريخي الصادر عن المحكمة الدستورية الاتحادية لألمانيا بشأن قانون التعداد، الذي تم فيه التأكيد على أن "الحق الأساسي يضمن من حيث المبدأ سلطة الأفراد في اتخاذ قراراتهم الخاصة فيما يتعلق بالكشف عن بياناتهم الشخصية واستخدامها [...] هذا الحق في "تقرير المصير فيما يتعلق بالمعلومات"؛<sup>41</sup> إلى المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التي تحكم حماية الخصوصية والتدفقات عبر الحدود للبيانات الشخصية،<sup>42</sup> واتفاقية مجلس أوروبا رقم 108 وبروتوكولاتها؛<sup>43</sup> وصولاً إلى اللائحة العامة لحماية البيانات (GDPR) في الاتحاد الأوروبي.

يكاد تطور تشريعات حماية البيانات يكون أحد الحقائق المرتبطة بتطور تقنيات المعلومات والاتصالات وتأثيراتها على كيفية استخدام معلومات الأشخاص. وفي حين ركز الجيل الأول من هذه التشريعات على إدارة قواعد البيانات العامة للبيانات الشخصية للمواطنين، تمحورت التشريعات التالية على حقوق الخصوصية التي يمكن أن يمارسها المواطنون بالفعل، مما شكل الجيل الثاني من معايير حماية البيانات.

ذلك، ستركز الأجيال الجديدة من قوانين حماية البيانات على التغلب على التحديات التي تواجه توفير حرية الاختيار والتحكم للأفراد في مواجهة هياكل جمع البيانات المنتشرة في كل مكان والتي وضعتها جهات فاعلة غير متكافئة،<sup>44</sup> مثل الدولة والشركات الكبرى، وسترکز في وقت لاحق على الحد من المخاطر والأضرار المتعلقة بمعالجة البيانات.



<sup>38</sup> حماية البيانات وتشريعات الخصوصية في جميع أنحاء العالم | مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).

<sup>39</sup> "القانون في الهند" (مكتب محاماة دي إل إيه قوانين حماية البيانات العالمية، 30 تشرين الثاني/ديسمبر 2021). <https://www.dlapiperdataprotection.com/index.html?t=law&c=IN>

<sup>40</sup> بهافنا سارما، "الوضع القانوني لحقوق الخصوصية في الهند - تحليل شامل لقانون حماية البيانات الشخصية، 2019" (سايبير بريكس، 2 كانون الأول/ديسمبر 2021) <https://cyberbrics.info/legal-status-of-privacy-rights-in-india-a-comprehensive-analysis-of-personal-data-protection-bill-2019> آخر زيارة في 1 شباط/فبراير 2022.

<sup>41</sup> برومير، جيه، هيل، سي، سيبينزكاتز، إم، (المحررون). (2012). 60 عاماً من القانون الأساسي الألماني: الدستور الألماني ومحكمته. قرارات تاريخية للمحكمة الدستورية الفيدرالية لألمانيا في مجال الحقوق الأساسية (الطبعة الثانية)، مؤسسة كونراد أديناور، ص. 144.

<sup>42</sup> المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التي تحكم حماية الخصوصية والتدفقات عبر الحدود للبيانات الشخصية - منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

<sup>43</sup> الاتفاقية رقم 108 وبروتوكولاتها (مجلس أوروبا).  
<sup>44</sup> ماير-شونبيرغر، فيكتور. أجيال تطور حماية البيانات في أوروبا، في: أغري، فيليب؛ روتنبرغ، مارك. (منظمة). التكنولوجيا والخصوصية: المشهد الجديد. كامبريدج: مطبعة معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا، 2001.

يتضمن سيناريو تنظيم حماية البيانات الغني الذي تم تطويره على هذا النحو بعض الجوانب المهمة لصانع القرار القضائي. إذ هناك من حيث الجوهر مجموعة مختارة من المبادئ والمفاهيم والحقوق التي يجب أن تؤخذ في الاعتبار عند قياس التوازن بين قرارات الخصوصية وحقوق حماية البيانات، بالمقارنة مع الحقوق الأساسية الأخرى. وسيتم التطرق إليها في الأقسام التالية.

### 3.1. حماية البيانات كتجسيد للحريات الفردية والاجتماعية في عصر المعلومات



يتمثل تنفيذ حماية البيانات في أكثر جوانبها انتشاراً في الوقت الحاضر في السياق الأوروبي من خلال اللائحة العامة لحماية البيانات،<sup>45</sup> والتي كانت بمثابة أساس ومصدر إلهام للعديد من التشريعات اللاحقة في جميع أنحاء العالم. وهو يعتمد على فكرة أن مالكي البيانات، أي المواطنين، يجب يتمتعوا بإمكانية التحكم في بياناتهم الخاصة عن طريق مجموعة من الحقوق التي يجب ضمانها بشكل فعال، من قبل الجهات الفاعلة، سواء الخاصة منها أو الحكومية عند استخدام بياناتهم، وكذلك كمجموعة من المبادئ التي تشكل وتفرض حدوداً على كل نشاط من أنشطة معالجة البيانات الشخصية.

يرتبط هذا النوع من التشريع ارتباطاً وثيقاً بظهور الفرد في البيئات الرقمية أو بوساطة الأجهزة الرقمية، حيث تتم ترجمة جميع الإجراءات وتسجيلها على شكل وحدات بت وبايت من البيانات (الشخصية). وبالتالي، فإن الحقوق والمبادئ مناسبة لمثل هذه البيئة، على الرغم من أن البيانات الشخصية بشكل عام لا تشير إلى البيانات الرقمية فحسب، بل إلى البيانات الموجودة على أي نوع من أنواع الوسائط.

وتستند أحدث الجهود التشريعية أيضاً إلى فهم أن وجود تلك التقنيات الرقمية يزداد في كل مكان ويدخل في تجربة البشر والتفاعل فيما بينهم وفي حياتهم. وبالتالي ينشأ عدم توازن كبير في القوة والمعلومات، يكون فيه مستخدمو هذه الأنظمة التي ترى كل شيء إما ليسوا على دراية تقنية أو أنهم لا يتمتعون بما يكفي من القوة للمطالبة بحقوقهم لأنفسهم. ويؤدي عدم التناسق في المعلومات هذا إلى الحاجة إلى التزامات فاعلة في مجالي الشفافية والمساءلة وإلى شروط موافقة صارمة فيما يتعلق بالمنتجات والخدمات القائمة على البيانات الشخصية.

<sup>45</sup> لمعرفة المزيد: اللائحة العامة لحماية البيانات (اللائحة العامة لحماية البيانات، اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 679/2016 للبرلمان والمجلس الأوروبي بتاريخ 27 نيسان/أبريل 2016 بشأن حماية الأشخاص الطبيعيين فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وبشأن حرية حركة هذه البيانات) هي قانون الاتحاد الأوروبي بشأن حماية البيانات، المبني على التوجيه السابق CE/95/46 الذي يعود تاريخه إلى عام 1996. <https://eur-lex.europa.eu/eli/reg/2016/679/oj>

وتُعد مجموعة المبادئ المشتركة المعترف بها عموماً كأساس للوائح حماية البيانات نقطة البداية ذات الصلة لفهم حماية البيانات. ومع أن هنالك اختلاف في تسميات تلك المبادئ وشكلها الدقيق من ولاية قضائية إلى أخرى، إلا أنها تدور جميعاً حول ما يلي:

- تحديد الغرض: يجب أن تكون أنشطة معالجة البيانات مرتبطة بغرض محدد يتم إبلاغه مسبقاً لمالك البيانات.
- التقليل أو الضرورة: ينبغي عدم معالجة بيانات أكثر من تلك الضرورية لتحقيق هذا الغرض.
- الشفافية: يجب أن يكون لدى مالك البيانات معرفة وفهم لعملية جمع ومعالجة البيانات الخاصة به.
- الجودة أو الدقة: يجب أن تكون البيانات المتعلقة بشخص ما دقيقة ومحدثة.
- إمكانية الوصول: يجب أن يكون مالك البيانات قادراً على الوصول إلى بياناته.
- الأمان: يجب على مراقبي البيانات تطبيق الأمان التقني والتنظيمي المناسب.

تتخذ هذه المبادئ ذاتها أشكالاً مختلفة في مختلف الصكوك المعيارية. فعلى سبيل المثال، يشير إعلان اللجنة القانونية للبلدان الأمريكية بشأن الخصوصية وحماية البيانات<sup>46</sup> إلى "الأغراض المشروعة والعادلة"، و"دقة البيانات"، و"إمكانية الوصول والتصحيح"، و"الاستخدام والاحتفاظ المحدودين"، و"واجب السرية"، و"الحماية والأمن" و"المساءلة"، إضافةً إلى مبادئ أخرى خاصة بهذا الصك. وتستخدم اللائحة العامة لحماية البيانات<sup>47</sup> الخاصة بالاتحاد الأوروبي مصطلحات مماثلة، مثل "الشرعية والإنصاف والشفافية" و"تحديد الغرض" و"تقليل البيانات" و"قيود التخزين" و"الدقة" و"النزاهة والسرية" و"المساءلة".

إلى جانب المبادئ، هناك مجموعة من حقوق مالكي البيانات التي يجب مراعاتها عند إجراء أنشطة معالجة البيانات، وهي تختلف أيضاً بين الولايات القضائية، ولكنها تُعدُّ بشكلٍ عام تفصيل للمبادئ المذكورة سابقاً، أي وسائل لتحقيق تلك المبادئ في الممارسة، مثل حق الوصول والتصحيح؛ الإلغاء والمعارضة؛ الحق في التوضيح فيما يتعلق باتخاذ القرار الآلي وغير ذلك.

في ممارسة حماية البيانات في أمريكا اللاتينية، يُشار إلى هذه الحقوق باسم حقوق "ARCO"، اختصاراً للكلمات *Acceso* و *Rectificación* و *Cancelación* و *Oposición* (الوصول والتصحيح والإلغاء والمعارضة)، وهي فئات عامة من الحقوق يمكن توسيعها من

<sup>46</sup> الدورة العادية السادسة والثمانون (oas.org).

<sup>47</sup> اللائحة العامة لحماية البيانات، المادة 5.5 .

خلال تشريعات محددة. وعلى سبيل المثال، تخصص اللائحة العامة لحماية البيانات لهذه الحقوق قسماً من فصلها الثالث "حول حقوق مالكي البيانات". وتتناول الاتفاقية رقم 108 لمجلس أوروبا، في شكلها الأصلي، بشكل أساسي الحقوق ذاتها،<sup>48</sup> على الرغم من أن نسختها الحديثة تنص على مزيد من التفاصيل.<sup>49</sup>

في الآونة الأخيرة، أصبحت الحقوق الجديدة التي يتم تقديمها أكثر ارتباطاً بالرقابة الصارمة للفرد على بياناته من ارتباطها بالخصوصية، مثل الحقوق المتعلقة باتخاذ القرار الآلي أو حتى حقوق قابلية النقل أو التشغيل البيئي.

تشكل التقنيات الجديدة والمبتكرة التي تعتمد على البيانات بشكل متزايد الواجهة بين الأفراد والكيانات الأخرى، مثل الأفراد الآخرين والحكومات وأرباب العمل والشركات وما إلى ذلك. وتهدد هذه الواجهة التكنولوجية المتوسعة بشكل متزايد حماية البيانات والخصوصية، فضلاً عن حرية التعبير وغيرها من الحقوق، حيث يتم نقل مجالات مختلفة من النشاط البشري بواسطة البيانات. ومن بين الإشارات الأخيرة وذات الصلة التي توضح ذلك، الأمر الذي أصدرته المحكمة العليا الهندية بتعيين لجنة مستقلة للنظر في الادعاءات باستخدام برامج التجسس لاختراق هواتف السياسيين والنشطاء والصحفيين.<sup>50</sup> وتعليقاً على القضية، لفت رئيس قضاة الهند إن. في. رامانا الانتباه إلى الصلة بين الخصوصية وحقوق حماية البيانات وحرية التعبير، حيث قال:

هذا مصدر قلق خاص عندما يتعلق الأمر بحرية الصحافة. إن مثل هذا التأثير الخطير للغاية على حرية التعبير هو اعتداء على دور الصحافة المهم في الرقابة العامة [...] إن تحقيق الحماية للمصادر الصحفية هو أحد الشروط الأساسية لحرية الصحافة. وبدون هذه الحماية، قد تُحجم المصادر عن مساعدة الصحافة في إطلاع الجمهور على الأمور التي تهم المصلحة العامة.<sup>51</sup>

في مثل هذه الحالة، تتقاطع حقوق الخصوصية وحماية البيانات، وحرية التعبير والفكر، وحرية الصحافة، والعملية الديمقراطية في نهاية المطاف. ولأن العمليات التي تعتمد على البيانات تشكل جزءاً كبيراً من أنشطة الفرد، فإن تنمية الشخصية نفسها تعتمد على شروط معينة تحددها هذه التقنيات وكيفية تطويرها وتنفيذها، وهو ما توضحه القرارات الوطنية الأخيرة، حيث شكلت معالجة البيانات الشخصية عنصراً مهماً في كلٍ مما يلي:

<sup>48</sup> الاتفاقية رقم 108، المادة 8.

<sup>49</sup> الاتفاقية المحدثة لحماية الأفراد فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية، المادة 9.

<sup>50</sup> "بيغاسوس رو: المحكمة العليا في الهند تأمر بإجراء تحقيق في مزاعم التطفل" (بي بي سي نيوز، 27 تشرين أول/أكتوبر 2021) <https://www.bbc.com/news/world-asia-india-59059489>

آخر زيارة في 1 شباط/فبراير 2022.

<sup>51</sup> ساتيا براكاش، "المحكمة العليا تعلن عن "تأثير مخيف" على حرية التعبير" (تريبون الهند، 28 تشرين أول/أكتوبر 2021) <https://www.tribuneindia.com/news/nation/supreme-court-flags-chilling-effect-on-freedom-of-speech-330503>

آخر زيارة في 1 شباط/فبراير 2022.



• تحديد علاقات العمل (جيري مي لي ضد سوبريور وود، أستراليا، 2019): تم فصل موظف لرفضه تقديم بيانات قياس حيوية. ورأت لجنة العمل العادل في البلاد، بناءً على قانون الخصوصية لعام 1988، أن تصرفات صاحب العمل كانت قاسية وغير عادلة وغير معقولة، حيث لم يتم إبلاغ جيري مي لي بشكل كافٍ بجمع واستخدام بياناته، ولم يتمكن من إعطاء الموافقة الحرة والمدروسة، ولم يكن استخدام تحديد الهوية باستخدام المقاييس الحيوية ضرورياً للغاية.<sup>52</sup>

• التدخل في عمليات التواصل مع الدولة وتوفير الشفافية للشؤون العامة (ساكيت ضد حكومة الهند): في هذه القضية، وجدت المحكمة العليا في بومباي أن وزارة الإعلام والإذاعة قد انتهكت خصوصية مقدم الشكوى من خلال تحميل بياناته الشخصية على موقعها على الإنترنت بعد طلب الوصول إلى المعلومات. ووجدت المحكمة أن نشر مثل هذه البيانات لم يكن ضرورياً وعرض مقدم الشكوى للضرر، مع عدم تشجيع المتقدمين المستقبليين على تقديم الطلبات بموجب قانون الحق في المعلومات لعام 2005 بسبب الخوف من الكشف عن بياناتهم الشخصية بطريقة مماثلة.<sup>53</sup>

• إمكانية الدخول إلى المحاكم وتقارير وسائل الإعلام عن الإجراءات القضائية: نشرت محكمة بومباي العليا مبادئ توجيهية تحظر تغطية وسائل الإعلام للأحكام التي تصدر بموجب قانون التحرش الجنسي بالنساء في مكان العمل (المنع والحظر والتعويض) لعام 2013، دون إذن المحكمة. ويشمل نطاق هذا الحظر أيضاً "كلا الجانبين وجميع الأطراف والمدافعين، وكذلك الشهود"، الذين "يُحظر عليهم الكشف عن محتويات أي أمر أو حكم أو دعوى قضائية إلى وسائل الإعلام أو نشر أي مادة من هذا القبيل بأي طريقة أو بأي وسيلة، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي، دون إذن محدد من المحكمة".<sup>54</sup>

• برامج تحديد الهوية العامة (المنتدى النوبي لحقوق الإنسان وآخرون ضد المدعي العام، كينيا، 2021): أعلنت المحكمة العليا في كينيا مؤخراً عدم دستورية نظام إدارة الهوية الوطنية المتكامل (NIIMS) في البلاد، وهو نظام رقمي للهوية الوطنية. وذكرت المحكمة أن تقييماً لأثر حماية البيانات كان يجب أن يسبق البرنامج، وأنه كان يجب في البداية تطبيق إطار قانوني مناسب للتخفيف من مخاطر حماية الخصوصية والبيانات.<sup>55</sup>



<sup>52</sup> "جيري مي لي ضد سوبريور وود" (حرية التعبير العالمية في كولومبيا، 1 أيار/مايو 2019). <https://globalfreedomofexpression.columbia.edu/cases/jeremy-lee-v-superior-wood> آخر زيارة في 1 شباط/فبراير 2022.

<sup>53</sup> "ساكيت ضد حكومة الهند" (حرية التعبير العالمية في كولومبيا، 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2020). <https://globalfreedomofexpression.columbia.edu/cases/saket-v-union-of-india/> آخر زيارة في 1 شباط/فبراير 2022.

<sup>54</sup> "محكمة بومباي العليا تحظر إعداد وسائل الإعلام وتقارير الإفصاح العام بدون إذن عن أحكام صادرة بموجب سياسة منع التحرش الجنسي" (ذا واير، 27 أيلول/سبتمبر 2021). <https://thewire.in/law/bombay-hc-bars-media-reporting-public-disclosure-of-posh-judgments-without-permission> آخر زيارة في 1 شباط/فبراير 2022.

<sup>55</sup> حكم المحكمة العليا الجديد في كينيا يضع سابقة مهمة لحماية خصوصية الهوية الرقمية وعملياتها (مبادرة عدالة المجتمع المفتوح، 15 تشرين أول/أكتوبر 2021). <https://www.justiceinitiative.org/newsroom/new-kenya-high-court-judgment-sets-important-precedent-for-digital-id-privacy-protections-and-processes> آخر زيارة في 1 شباط/فبراير 2022.

وقد ظهرت العديد من قضايا حقوق حماية البيانات مؤخراً في الهيئات الإقليمية وألقت الضوء على تطبيق المبادئ والحقوق المذكورة. في السوابق القضائية للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، يمكن الإشارة إلى قضية **ساتاكونان مارككينابورسي أوي و ساتامديا أوي ضد فنلندا**، والتي نتعامل فيها مع قضية تجميع بيانات النطاق العام حول فرد معين، وما إذا كانت هذه الممارسة تنتهك حماية الحياة الخاصة. وقد طالب مقدمو الشكوى في هذه القضية بحقهم في حرية التعبير بخصوص نشر معلومات ضريبية تخص 1.2 مليون شخص طبيعي في فنلندا. كانت البيانات متاحة للجمهور في الأصل، وكانت الشركات المعنية تقوم فقط بجمع وتنظيم المعلومات. وتمثلت بعض النتائج الحاسمة للقضية في فكرة أنه حتى البيانات المتاحة للجمهور قد تكون محمية بموجب الحق في الحياة الخاصة، وأن معالجة البيانات المتاحة للجمهور "بطريقة أو درجة تتجاوز ما هو متوقع عادة" تؤدي إلى إيجاد اعتبارات متعلقة بالحياة الخاصة.<sup>56</sup>

وقد كان للقضية أيضاً أهمية خاصة، حيث تم فيها الموازنة بين الحق في حرية التعبير مع الحق في الحياة الخاصة. وتمثل دفاع مقدمي الشكوى في أن نشرهم للمعلومات المذكورة كان محمياً بالاستثناء الخاص بالصحافة لأغراض حرية التعبير. لكن المحكمة وجدت أن الحظر الذي أصدره مجلس حماية البيانات الفنلندي لمنع المتقدمين من نشر بيانات الضرائب الشخصية كان قانونياً وشرعياً وضرورياً في القضية.

اتَّبَعَ تحليل المحكمة خطوات مماثلة لتلك التي تم شرحها سابقاً، حيث قامت بالتحقق مما إذا كان هناك قانون يمكن توقعه ويمكن الوصول إليه (قانون خصوصية البيانات في الدولة) وما إذا كان التدخل في حرية التعبير ضرورياً في مجتمع ديمقراطي. وحول هذه النقطة الأخيرة، تمحور التحليل بشكل أساسي حول جوانب المعلومات التي يتم نشرها والمصلحة العامة منها.

للتوسع في هذا الأمر، من المفيد الرجوع إلى مبادئ مجلس أوروبا التوجيهية بشأن حماية الخصوصية في وسائل الإعلام،<sup>57</sup> التي يتم فيها وضع إطار كامل للموازنة بين الخصوصية وحرية التعبير. تقترح الوثيقة تحليلاً يستند إلى الجوانب التالية: أولاً، تحليل مساهمة المعلومات في مناقشة المصلحة العامة (مصلحة العامة). ثانياً، يتم دراسة منصب الشخص المعني - فالشخصيات العامة،<sup>58</sup> على سبيل المثال، تتمتع بحياة خاصة أكثر عُرضة للاختراق، لأن أفعالها جعلت منها أهدافاً لاهتمام العامة. ثالثاً، يتم دراسة السلوك السابق للشخص المعني، إذ

<sup>56</sup> <https://globalfreedomofexpression.columbia.edu/wp-content/uploads/2017/07/CASE-OF-SATAKUNNAN-MARKKINAP-RSSI-OY-AND-SATAMEDIA-OY-V-FINLAND.pdf>، الفقرة 136.

<sup>57</sup> مجلس أوروبا. (2018). مبادئ توجيهية بشأن حماية الخصوصية في وسائل الإعلام. 1-46. <https://rm.coe.int/prems-guidelines-on-safeguarding-privacy-in-the-media-2018-/168090289b>

<sup>58</sup> "الشخصيات العامة هم الأشخاص الذين يشغلون مناصب عامة و/أو يستخدمون الموارد العامة، وبشكل أوسع، الأشخاص الذين يلعبون دوراً في الحياة العامة"، مجلس أوروبا ولجنة أخلاقيات الصحفيين. (2012). توصيات بشأن حماية الخصوصية في التغطيات الإعلامية.



قد يؤدي الكشف الطوعي عن المعلومات إلى تقليل درجة حماية الخصوصية الممنوحة للشخص. رابعاً، يتم دراسة كل من طريقة الحصول على المعلومات وصحتها، حيث يجب على الصحفيين استخدام طرق عادلة للحصول على المعلومات، والسعي جاهدين من أجل ضمان صحة وجودة المعلومات المقدمة للجمهور. تتناول هذه النقطة بشكل خاص تحليل المصلحة العامة، لأن المعلومات ذات الجودة المشكوك فيها تساهم بشكلٍ منطقي بدرجة أقل في النقاش العام.

لا تزال الشخصيات العامة، ولا سيما السياسيون، أي الشخصيات في موقع المسؤولية أو التي لديها تأثير في الحياة العامة، تتمتع بحقوق الخصوصية الخاصة بها؛ ولكن يجب إيلاء بعض الاعتبار لحقيقة أنه يمكنها جذب الانتباه وأن منصبها قد يحد في بعض الحالات من درجة الخصوصية التي تتوقعها. ومن الأمور ذات الصلة بشكل خاص حقيقة أن بعض أفعالها، نظراً لكونها خاضعة للتدقيق من الناس، يجب ألا تكون مشمولةً بحقوق الخصوصية أو بوسائل أخرى. انظر أيضاً التعليق العام رقم 34 لمجلس حقوق الإنسان، الفقرة 38.

أخيراً، يجب مراعاة محتوى النشر وشكله وعواقبه. في هذه الخطوة، تؤخذ بعين الاعتبار مسائل مثل نشر معلومات حساسة بشكل خاص (عناوين المنزل وأرقام الهواتف، والبيانات الصحية، وهوية الأطفال)، ونطاق النشر (محلي، ووطني، وإقليمي، وعالمي، وما إلى ذلك) والمسائل الأخرى الخاصة بالسياق، وذلك للموازنة بين المنفعة التي تعود على المصلحة العامة مقابل الضرر الذي يلحق بالحياة الخاصة.

ومن المهم ملاحظة أن ما يتمتع به الصحفيون من إعفاءات يعد جزءاً مهماً من العديد من لوائح حماية البيانات الحديثة. وبالتالي، عندما يحتاج الصحفيون إلى معالجة البيانات الشخصية وحتى نشرها كجزء من أنشطتهم الأساسية، فقد يتمتعون بهذه الإعفاءات والاستثناءات. لكن ينبغي على الرغم من ذلك الحرص الشديد على عدم تجاوز الخط الفاصل بين التعبير المشروع والتدخل التعسفي في الخصوصية وحماية البيانات. ويظل مفهوم المصلحة العامة مقياساً مناسباً لهذا التحليل الدقيق، بالإضافة إلى الإطار الموصوف سابقاً.

إن قضية الأنشطة الصحفية ليست سوى أحد المجالات التي ينشأ فيها صراعات بين الخصوصية وحقوق الإنسان الأخرى. لكن الجهات القضائية قد تعتمد في أي مجال تنشأ فيه مثل هذه النزاعات على الأدوات المقدمة حتى هذه المرحلة، لتخفيف المشكلات وتقييم توازن الحقوق.



# 4.

## الخاتمة والتوصيات

1. يعد الحق في حماية البيانات حقاً حديثاً مقارنةً بحقوق حرية التعبير، وبالتالي فإن أي تقييم بشأنه يجب أن يأخذ في الاعتبار وجوده في المحاكمات والمناقشات والوثائق الجارية، إضافةً إلى طبيعته كأداة تمكينية لحقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة، وحضوره التدريجي والمتطور والمستمر في وثائق وقوانين حقوق الإنسان.
2. أدت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى وفرة كبيرة في المعلومات واستخداماتها، لذا يجب تقييم الحق في حماية البيانات وحرية التعبير ودراسة علاقتهما بشكل متبادل. وبهذا المعنى، فإن الحالات التي يتم تحليلها عادةً وفقاً لمعايير حرية التعبير قد تتطلب أيضاً بشكل متزايد النظر في حقوق حماية البيانات التي قد تكون مشمولة (أو هي كذلك بالفعل) - والعكس صحيح.
3. الاختبار المؤلف من ثلاثة مكونات هو أداة مناسبة وقابلة للتطبيق للنظر في التفاعلات بين حماية البيانات وحقوق حرية التعبير، ويجب استخدامه من أجل إيلاء أكبر قدرٍ من الأهمية لكليهما.
4. نشأ الحق في حماية البيانات وحرية التعبير من الابتكار التكنولوجي. وبالتالي، فإن الموازنة بين هذه الحقوق يجب أن تأخذ في الاعتبار التأثير التكنولوجي عليها من حيث المخاطر والأضرار، وتأثيرها النهائي على استخدام هذه التقنيات،<sup>59</sup> حيث إن إمكانية ممارسة هذه الحقوق غالباً ما توفرها الميزات التكنولوجية نفسها.

<sup>59</sup> لمعرفة المزيد: يمكن أن يكون تأثير الموازنة على التقنيات في حد ذاته مهماً بشكل كبير لحقوق الإنسان، كما هو الحال في مثال استخدام تقنيات التشفير في الاتصالات: حتى بالنظر إلى الطبيعة التقنية للتشفير، في مقابل الطبيعة المعيارية، يمكن لهذه التكنولوجيا أن تلعب دوراً جوهرياً في إنفاذ خصوصية الاتصالات. لمعرفة المزيد: اليونسكو. تقرير عن حقوق الإنسان والتشفير. فولفجانج شولز، جويس فان هوبوكين. 2016،

<https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000246527>

## حول هذه المبادئ التوجيهية



وقد أمكن نشر المبادئ التوجيهية بفضل دعم مؤسسات المجتمع المفتوح والبرنامج المتعدد الجهات المانحة المكرس لحرية التعبير وسلامة الصحفيين.


## حول المؤلف

دانيلو دونيدا هو محام برازيلي وأستاذ القانون في معهد القانون العام (IDP)، ويحمل درجة الدكتوراه في القانون المدني من جامعة ولاية ريو دي جانيرو. يعمل كمنسق لمركز الإنترنت والقانون وجمعية معهد القانون العام، وهو عضو في المجلس الوطني لحماية البيانات والخصوصية (CNPD) نيابةً عن مجلس النواب البرازيلي، وعضو مجلس إدارة الرابطة الدولية لمتخصصي الخصوصية (IAPP)، وعضو في المجالس الاستشارية لمجموعة سياسات الخصوصية التابعة لمبادرة النبض العالمي للأمم المتحدة ومشروع الأطفال والاستهلاك (معهد ألانا). كما شغل في السابق منصب المنسق العام في إدارة حماية المستهلك والدفاع عنه في وزارة العدل (البرازيل). وكان باحثاً زائراً في هيئة حماية البيانات الإيطالية (روما، إيطاليا)، وجامعة كامبرينو (كاميرينو، إيطاليا)، ومعهد ماكس بلانك للقانون الخاص المقارن والدولي (هامبورغ، ألمانيا). وقد ألف كتباً والعديد من الأوراق والمقالات حول القانون المدني والخصوصية وحماية البيانات.

صدر في عام 2022. عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، 7, place de Fontenoy, 75352 Paris 07 SP, France

©UNESCO

هذا المنشور متاح مجاناً بموجب ترخيص 3.0 IGO (CC-BY-SA 3.0 IGO).



ويقبل المستفيدون، عند استخدام مضمون هذا المنشور، الالتزام بشروط الاستخدام الواردة في مستودع الإنفتاح الحر لليونسكو. إن التسميات المستخدمة في هذا المطبوع وطريقة عرض المواد فيه ال تعبر عن رأي لليونسكو بشأن الوضع القانوني إلى بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، وال بشأن سلطات هذه الأماكن أو رسم حدودها أو تخومها. إن الآراء والأفكار المذكورة في هذا المطبوع هي خاصة بالمؤلفين وهي ال تعبر بالضرورة عن وجهات نظر اليونسكو وال تلزم المنظمة بشيء.

العنوان الأصلي Guidelines for Judicial Actors on Privacy and Data Protection

صدر في عام 2022 عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

ترجمة: International Translation Agency Ltd (مالطة)

التصميم الطباعي Estudio del Plata/Marcelo Falciani

طباعة UNESCO



بدعم من اليونسكو والبرنامج  
المتعدد الجهات المانحة المكرس لحرية  
التعبير وسلامة الصحفيين